

3- شرح كتاب الطهارة من سنن النسائي | الشيخ عبد الله السعد

عبدالله السعد

قال المؤلف رحمه الله تعالى تقليم اظافر الابكار اخبرنا محمد ابن عبد الاعلى قال حدثنا المعتمر قال مع مرن عن الزري عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خمس من الفطرة قص الشارب - [00:00:00](#) وتقليمنا الرافدين وتقليم الاطفال والاستعداد نعم بسم الله الرحمن الرحيم والحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله. اما بعد فقال الامام النسائي رحمه الله تعالى اخبرنا محمد بن عبد الاعلى محمد بن عبدالله على تقدم لنا سابقا وكنا هو الصنعاني البصري. وهو ثقة من الطبقة العاشرة. وتوفي في عام خمسة واربعين - [00:00:20](#)

ومئتين. قال حدثنا المعتمر هو ابن سليمان ابن طوخان التيمي ابو محمد البصري والمعتمر موصوف بالعلم وكذلك ايضا بالزهد والعبادة رحمه الله تعالى. وقد وثقه الجمهور كيحيى بن معين وكذلك ايضا العجلي وابن سعد. وقال الامام احمد او نعتة الامام احمد بالحافظ - [00:00:48](#)

لكن تكلم فيه يحيى ابن سعيد القطان وابن قراش والجواب عن هذا ان يحيى بن سعيد رحمه الله معروف بالتشدد كقول المعتدل مقدم عليه وكذلك ايضا اه ان جرحه غير مفسر وكذلك هو ايضا معارض بتوثيق من وسق وهم الجمهور - [00:01:16](#) فيقدم توثيق هؤلاء والدليل غاب على توثيق المعتمر ان الشيخان وجميع من الف في الصحيح قد احتج بالمؤتمر. وكذلك ايضا تتبع حديثه يدل على انه مستقيم. الحديث فواج في انه ثقة ثقة مشهور وموصوف بالعلم وبالعلم. وذهب الى توثيقه من المتأخرين ايضا الحافظات - [00:01:44](#)

الذهبي وابن حجر واما الجواب عن قول ابن خراش فابن خراش آ هو متكلم فيه وكذلك ايضا موصوف بالتشدد كذلك ايضا عنده يعني نوع من التشدد وكذلك ايضا آ في نفسه شيء هو عين فراش على - [00:02:11](#) اه على اهل السنة وكذلك ايضا ممن وصف بالنصب. فابن خواشدة خالف غيره الخلاصة ان ابن ابن خواش عبد الرحمن وهو عبد الرحمن بن يوسف بن قراش اذا خالف غيره يقدم قول هذا الشاص عليه - [00:02:34](#) قال سمعت راشد البصري وعلى جلالتة لكنه رحمه الله عنده بعض الاخطاء بعض الاوهام حدث بعينهم ايضا اذا ويده وكذلك ايضا عن عبدالله بن طاووس وعن قتادة هؤلاء الثلاثة بان - [00:02:56](#)

خاصة واذا كان عنه ايضا وعمرا في حدث من ايضا وعاصم لكن في حديث ابن عمر حتى في رواية من واجعل من بعض من الطبقة السامة وفي رحمه اصلح طلاب العلم - [00:03:56](#) الطبقة الرابعة وابن حزن اخوتي هو رحمه الله كما قال علي ابن المديني اوسع التابعين علما وبعض فضله بل نعم بعضهم جعله لكن ما في شك ان السعيد كبار سادات التابعين - [00:05:10](#)

ومن الطبقة الثانية وتوفي بعد التسعين. عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خمس من الفطرة قص الشارب وتنف الابط وتقييم ضافر او الاظفار والاستحداد والختان. تقدم طبعاً شرح هذا الحديث وكنا جميع هذه الاشياء الثلاثة واجبة - [00:05:52](#)

فقص الشعر الضاجب وكذلك ايضا نتفو الابط وكذلك ايضا تقليم الاظافر وكذلك ايضا الاستحداد وواجبة طبعاً الى اربعين يوما. اما اذا تجاوز الشخص اربع يوما فلا يجوز له كما سوف يأتي في حديث انس ان النبي صلى الله عليه وسلم - [00:06:12](#) المرخصة في هذه الاشياء الى اربعين يوما. فدل هذا على ان بعد الاربعين ليس الامر برخصة بل هو عزيمة. واما الختان ذكرنا سابقا

ان العلماء فيه قولان فبعضهم ذهب الى استحبابه وهم الاكثر كما نقل ذلك وقالوا ان هذا هو مذهب الجمهور وهو - [00:06:32](#)

مذهب الحنفية والمالكية والقول الاخر هو انه واجب والى هذا او هذا هو المشهور في مذهب الامامان الشافعي واحمد مذهب

الامامين الشافعي واحمد. واذا كان سابقا يعني جميع الادلة التي تأمر بالختان لا يصح منها شيء - [00:06:52](#)

لا يصح منها شيء واكوى طبعا حتى الادلة التي هي من قبيل التعليل من جهة النظر ايضا لا يسلم منها شيء من المناقشة واكوى ما

يستدل على ايجاب الختان ما ثبت عن ابن عباس رضي الله عنهما من ان الشخص الذي لم يختتن لا تقبل شهادته - [00:07:12](#)

ولا يقدم في الصلاة فقله لا تقبل شهادة يعني كأن هذا طعن في عدالته. نعم فكما ذكرت ان ما في دليل يفيد ايجاب الختان دليل

صحيح صريح. والحديث كما تقدم لنا سابقا مخرج في الصحيحين وكذلك ايضا في السنن وفي - [00:07:32](#)

ومسند الامام احمد وغيره ومن خلال ترجمة رجال الاسناد فالاسناد صحيح بل هو من اصح الاسانيد على وجه الارض هذا بغض النظر

عن كون الشيخان قد اخرج واتفقا على تخريج هذا الحديث. فاسناد الحديث عند النسائي اسناد صحيح. بل هو من اصح -

[00:07:52](#)

على وجه الارض. لان جميع هؤلاء هم رجال الصحيح. وكلهم قد اخرج لهم الجماعة الا محمد بن عبد الله بن علي فخرج له مسلم فقط دون

البخاري نعم. اخبرنا محمد بن عبد الله بن يزيد قال حدثنا سفيان عن الزبير عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة عن النبي -

[00:08:12](#)

صلى الله عليه وسلم قال خمس من الفطرة الختان وحرف العادة نعم نعم لو عرفتك الابدانة ايضا. اخبرنا الحارث المسكين قراءة عليه

وانا اسمع عن ابن وهب عن حضارة ابن ابي سفيان عن نافع عن ابن - [00:08:42](#)

ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فكرة الفصل الخواطر واكل الشارب وحلق العانة فصل الشاذ اخبرنا عن بن حجر قال فانا

عبدة ابن حميد عن يوسف ابن صهيب عن حبيب - [00:09:07](#)

يسار هذه الارقم قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من لم يأخذ شارب فليس منا نعم طبعا بالنسبة للحديث حديث رقم

احد عشر عبد الله بن يزيد هو المقرئ محمد بن عبد الله بن يزيد هو المقرئ وهو ثقة للطبقة العاشرة وتوفي في عام ستة وخمسين

ومائتين - [00:09:23](#)

وهو مكى يكنى بابي يحيى وسفيان هو ابن عيينة وبعمران الهلال يا ابو محمد وهو امام مشهور من ائمة المسلمين ومن سادات الناس

في عصره وسفيان يعني كما هو معروف حجة مطلقا ولا يسأل عنه - [00:09:47](#)

لكن رحمه الله كما ذكرنا سابقا ان حديثه على قسمين او قد يكون على اكثر فاذا روى نعم آا اذا كان راوي عنه من قدماء اصحابه

فحديث هنا يكون اصح. فحديث هنا يكون اصح مما اذا كان راوي عنه من المتأخر - [00:10:06](#)

من اصحابه لانه رحمه الله تقدمت به السن فتجاوز التسعين. فلذلك تغير حفظه. وهو قد اعترف بذلك فقال عندما سأله تلميذه علي

ابن المدين قال كنت حدثنا بهذا الحديث على غير ما حدثنا به الان فقال عليك بسماع الاول قال عليك بالسماع الاول - [00:10:26](#)

لكن ما في شك ان سفيان حجة مطلقا بل حديث من اصح الاحاديث على وجه الارض لكن آا يقال هذا عندما يختلف على سفيان

فينظر فيما عنه قديما فيقدم على من روى عنه اخيرا - [00:10:46](#)

وكذلك ايضا خاص اذا هو عن الحجازيين كالزهري وعمرو بن دينار فهو من اسبت الناس فيه ماء. فحديثه عن الحجازيين اقوى من

عن الكوفيين لانه سمع من الحجازيين وهو صغير وهو صغير ومعروف ان الشاص اذا اذا تعلم شيئا وهو - [00:11:01](#)

او اذا حفظ شيئا وهو صغير يبقى هذا الحفظ في اه في ذهنه ومن الصعوبة ان ينساه بخلاف ما لو حفظ شيئا وهو كبير فقد يذهب

هذا. فلذلك اصبح حديث عن الحجازيين اقوى من حديث عن الكوفيين. وباقي جالسنا تقدموا - [00:11:21](#)

واما الحديث الذي بعده وهو قال اخبرنا الحارث بن مسكين فالحارث بن مسكين ايضا تقدم لنا في الدرس الماضي وكنا الحارس بن

المسكين هو الحارث المسكين هو الاموي مولا هم المصري وهو ثقة فقيه مأمون - [00:11:40](#)

توفي في عام خمسين ومئتين وبلغ السادسة والتسعين رحمه الله تعالى قال وانا اسمع عن ابن وهب وابن وهب وعبد الله بن وهب

مسلم القرشي مولاهم وابن وهب ثقة حافظ عابد ابن وهب ثقة حافظ عابد من طبق التاسعة وتوفي في عام سبعة - [00:11:57](#)
تسعين ومائة وقد اخرج له الجماعة وابن وهب نعم ثقة حافظ فقيه عابد ثقة حافظ فقيه عابد عن حنظلة بن ابي سفيان حنظلة بن ابي سفيان والمكي هو المكي وهو آآ من الطبقة السادسة وهو ثقة - [00:12:23](#)

لا يختلف عليه توفي في عام واحد وخمسين ومئة وقد اخرج له الجماعة النافع نافع هو ابو عبدالله مولى بن عمر وهو من الطبقة الثالثة وتوفي في عام سبعة عشر ومئة. ونافع من المشاهير في عصره بل من المشهورين على الاطلاق. وهو - [00:12:45](#)
ثقة بالاتفاق بث ان الخليلي رحمه الله قال قال لم يحفظ النافع واخطأ في حديث عنا وقفة في حديث واحد لا يعرف ينافع خطأ. نعم نافع سالم سالم لشرفه وايضا لمكانته - [00:13:05](#)

وجهدي وعبادته لكن نافع اكسب منه حديثا عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم الفطرة قص الاظفار واخذ الشرب وحلق العانة. واتقدم طبعا سابقا الكلام على الفطرة - [00:13:30](#)
وقلنا الفطرة هي التي فطر الله الناس عليها اي الاشياء التي ابتداء الله عز وجل او الاشياء التي خلق الله عز وجل الناس عليها فالله عز وجل فاطر السماوات والارض اي هو الذي ابتداء خلق السماوات والارض. فالله عز وجل ابتدى خلق الناس على هذه الاشياء -

[00:13:46](#)

اي ان الله عز وجل قد ابتداء خلق الناس على هذه الاشياء. وهي طبعا هذه الاشياء التي مذكورة هنا وكما سوف يأتيها في حديث عائشة عشر من الفطرة. وهنا في حديث ابي هريرة خمس من الفطر وفي حديث عبد الله بن عمر هذا - [00:14:08](#)
ثلاثة من الفطرة وايضا في احاديث ذكرت اشياء لم تذكر في هذه الاحاديث الثلاثة فقال الحافظ ابن حجر في الفتح ان عدد آآ هذه الخصال خصال الفطرة التي وردت في مجموع الاحاديث تصل الى خمسة عشر خصلة. قال تصل الى - [00:14:28](#)
خمس عشرة خصلة لكن اه اصح هذه الاحاديث حديث ابو هريرة المخرج في الصحيحين خمس من الفطرة وكذلك ايضا حديث ابن عمر المخرج كذلك ايضا في الصحيحين وحديث عائشة الذي رواه مسلم كما سوف يأتيها لا بأس باسناده وان مسلم قد صححه وله شواهد طبعا من حديث البخاري ومن حديث ابن عمر وايضا - [00:14:45](#)

حديث عمار بن ياسر فايضا في الباب عن عمار ابن ياسر رواه ابو داود وغيره وايضا عن ابي هريرة وعن ابن عباس فالحافظ بن حجر يقول ان عدد خصال الفترة تصل الى خمسة عشر خصلة بمجموع هذه الاحاديث التي وردت. فمن هذه الخصال نتف الابن -

[00:15:08](#)

وكذلك ايضا حلق العانة وقلنا ان حلق الابط وحلق العانة ان نتف الابط وحلق العانة واجبان من الواجبات او من الواجبات كما سوف يأتيها في حديث انس لكن طبعا هذا الواجب الى اربعين يوما او ان الشخص مرخص له الى اربعين يوما - [00:15:27](#)
ولا يجوز له ان يتجاوز الاربعين نعم قال قص الشاقب وذكرنا سابقا ان العلماء قد اختلفوا في السنة في الشاب قد اختلفوا في السنة في الشاعر. هل هي القص او هي الحلق - [00:15:47](#)

فبعضهم ذهب الى ان السنة في السنة في الاخذ من الشرب والقص وعدم الحلق. وذهب الى هذا الامام مالك وغيره من اهل العلم. وقالوا ان واستئصال الشاعر يعتبر مثله. والمثلى لا تجوز - [00:16:09](#)

هو طبعا استدلو بما جاء في حديث ابي هريرة قال الخلف من الفطرة وذكرنا منها قص الشاغب. والقص هو خلاف الحلق واخذ جميع الشاغب وكذلك ايضا هنا في حديث ابن عمر قال واخذ الشاب والاخذ ايضا خلاف الحلق والاستئصال - [00:16:27](#)
واستدل ايضا باحاديث اخرى فقالوا السنة هو آآ القص والاخذ وليس هو الحلق قالوا ان الحلق يعتبر مسلح. وخالفهم اخرون. وهم الحنفية وغيرهم. فقالوا السنة هي اه الحل واستئصال جميع الشعب واستدلوا على ذلك بما ثبت في حديث ابن عمر قال انهكوا الشوارب واعفوا للحي قال انهكوا - [00:16:46](#)

شوارب واعفو عن اللحي فالانهاك هو كما قال الشوكاني رحمه الله قال في جميع كتب اللغة في جميع كتب اللغة الصحاح والقاموس فيما اظن ذكر او غيره قال في جميع كتب اللغة آآ الانهاك وحلق جميع الشعر وعدم ابقاء شيء منه - [00:17:16](#)

والقول الثالث في هذه المسألة وهو القول الارجح هو ما ذهب اليه الامام احمد رحمه الله في رواية وكذلك ايضا ابن جرير الطبري واختاره محمد ابن قدامة الموفق رحمه الله ان الشاص مخير بين الحلق وبين القص. والدليل على ذلك انه جاء - [00:17:37](#) السنة بالقص وجاءت السنة كذلك ايضا بالحلق. فلا يختار قول لا يختار احدهما على الآخر او لا يقدم احدهما على الآخر الا نعم لا يقدم احدهما على الآخر. بما ان السنة جاءت بالامرين اذا يقال ان الشخص المخير بين الحلق كما في حديث آ كما في حديث - [00:17:57](#) ابن عمر وايضا بالقص كما في حديث ابي هريرة وهو حديث ابن عمر الآخر فيما ان الاحاديث جاءت بالقص وكذلك ايضا جاءت بالحلق فالشخص اذا مخير بينهما وكما ذكرت هذا هو اختيار هو رواية عن الامام احمد وقول ابن جري الطبري وايضا اختيار الموفق وهذا هو اعدل الاقوال في هذه المسألة - [00:18:17](#)

والله اعلم وطبعا حكم هذا انه واجب. حكم هذا انه واجب بدليل حديث انس واصلح منه حديث زيد ابن القم قال من لم يأخذ شاربه فليس منا وحديث زيد ابن اوقم لا يفيد الوجوب فقط بل بل يفيد ان الشخص الذي لا يأخذ من شاربه قد ارتكب كبيرة من كبائر الذنوب - [00:18:43](#)

يعني هذا هو الظاهر ما نجزم بهذا لكن هذا هو الظاهر. بدليل انه قال من لم يأخذ شاربه فليس منا اي ليس من المسلمين. وهذا وعيد شديد وكما هو معروف في تعريف الكبير وهي ما فيه حد في الدنيا او وعيد في الآخرة او توعده عليه بلعنة او آ - [00:19:09](#) غضب او نفي ايمان. فهنا فيه نفي وفيه اخراج لهذا الشاص من انه ليس من المسلمين لكن طبعا ما في شك باتفاق باتفاق اهل السنة والحديث ان هذا الشخص مسلم ما في شك في ذلك. لكن هذا من احاديث الوعيد - [00:19:29](#) وكما ذكرنا سابقا ان بعضهم اوله فقال اي ليس يعني ان هذا الشخص قد خالف السنة فليس منا اي ليس يعني ممن يعمل بسنتنا. وطبعا هذا تأويل خلاف ظاهر الحديث - [00:19:46](#)

هذا تأويل وخلاف ظاهر الحديث. وقد ذهب آ بعض اهل العلم الى ايجاد هذا الشيء. وقال ابو محمد ابن حزم رحمه الله تعالى في كتابه المحلى ان الاخذ من الشاب فرض من الفروض ان الاخذ من الشهر فرض من الفروض وطبعا قول ابن حزم واضح - [00:20:04](#) او يعني ظاهر بدليل حديث زيد ابن عوقم وكذلك ايضا حديث انس ابن مالك الذي سوف يأتينا وطبعا الاخذ من الشعوب هو الاخذ ما زاد من الشارب ونزل على الشفه ناخذ ما زاد من الشعوب ونزل على الشفا فهذا هو المقصود بالاخذ من الشاذب - [00:20:24](#) فيجب الاخذ منه وكما ذكرنا ان الشخص مخير او مرخص فيه الى اربعين يوما واذا تجاوز هذا فلا يجوز له هذا فاذا كان شاربه كسيرا فالامر الى اربعين يوما ولا يجوز له ان يتعدى الاربعين يوما - [00:20:43](#)

نعم. قال اخبرنا علي ابن حجر علي ابن حجر هو ابن اياس السعدي المروزي نجد بغداد ثم مرو وعلي بن حجر ثقة حافظ فاضل ثقة حافظ فاضل من صغار الطبقة العاشرة وتوفي في - [00:21:04](#) عام اربعة واربعين ومئتين. وقد اخرج له البخاري ومسلم وكذلك ايضا كما هنا النسائي والترمذي. قال انباءنا عبيد ابن حميد عبيد ابن حميد هو الكوفي ابو عبدالرحمن الحزاء واختلف في نسبته فقيلتين وقيل ليس وقيل ضبي - [00:21:22](#) هو عبيد بن حميد آ من الثامنة او من التاسعة توفي في عام تسعين ومئة توفي في عام تسعين ومئة. وراجع في عبيد ابن حميد انه جيد الحديث هذا هو الواجع. واقصد بقول جيد الحديث - [00:21:44](#)

اي فوق الصدوق ودون الثقة عن يوسف بن صهيب يوسف بن صهيب هو الكندي الكوفي وهو ثقة من السادسة. والى هذا ذهب الجمهور عن حبيبنا يسار وحبيبنا يسار هو الكندي - [00:21:59](#)

وهو ثقة بالاتفاق وهو ثقة بالاتفاق من الطبقة الثالثة. عن زيد بن عوكم هو اه الصحابي الجليل قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من لم يأخذ شاربه فليس منا - [00:22:17](#)

فهذا الحديث كما تقدم لنا من خلال كلام الاثناد ان اسناده جيد من اجل عبيد ابن حميد. وقد توبع عبيد ابن حميد فتابعه يحيى بن سعيد القطان الحافظ فاذا الحديث صحيح ولا مطعن فيه - [00:22:32](#)

واخراج النسائي لهذا الحديث يدل على صحته وثبوته عنده. كما ذكرنا سابقا ان تخريج النسائي لحديث. وعندما يسكت عن هذا

الحديث فيه ثبوت هذا حديث عند النسائي قد ايضا صححه يعيسى الترمذي فقال عنه حسن صحيح وكذلك ايضا ابن حبان رحمه الله. والحديث اخرجه كذلك ايضا المصنف في موضع اخر - [00:22:48](#)

او من كتابه السنن فاخذه في المجلد الثامن في صفحة تسعة وعشرين ومئة. وكذلك ايضا في كتابه السنن الكبرى كما ذكرت وقال حسن صحيح والامام احمد وابن حبان وعبد ابن حميد في كتابه وعبد ابن حميد في المنتخب من المسند والطبراني في - [00:23:12](#) والفشوي في كتابه التاريخ. في كتاب المعرفة والتاريخ نعم اخبرنا قال حدثنا جعفر ابن سليمان عن ابي عمران عن انس ابن مالك وعلى وقفة لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم في فصل الشاة ان لا نترك اكثر من اربعين - [00:23:30](#)

نعم قال الامام النسائي رحمه الله تعالى اخبرنا قتيبة وكتيبة ابن عبيد جميل طريف ابو رجاء السقفي وهو سقة سبت مكثر من الحديث وهو شيخ لي اصحاب يكتب الستة كما ذكرنا سابقا. قال حدثنا جعفر ابن سليمان الضبعي البصري ابو سليمان. وهو من الطبقة الثامنة - [00:24:00](#)

وتوفي في عام وتوفي في عام آ ثمانية وسبعين ومئة. توفي في عام ثمانية وسبعين ومئة وقد اخرج له مسلم ايضا بالاضافة الى اهل السنن وجاءه ابن سليمان هذا رحمه الله وقع فيه اختلاف - [00:24:27](#) فبعضهم ذهب الى توثيقه وبعضهم ذهب الى تصديقه وبعضهم ذهب الى تليينه. وطبعا راجح فيه انه انه صدوق هذا هو الراجع فيه وطبعا ذكرنا الدالة على هذا الشيء في موضع اخر ونحن ذكرنا الاخوان سابقا اننا لن نتوسع في الكلام على الجرح والتعديل -

[00:24:43](#)

فاذا دخلنا في هذا يعني الامر يكون طويلا فالخلاصة في جاهو ابن سليمان انه صدوق وكما ذكرت ذكرت الدالة على هذا سابقا في موضع اخر انا بعنوان الجوني ابو عموان الجوني هو عبد الملك بن حبيب البصري - [00:25:10](#)

ابو عنوان الجوني وعبد الملك من كبار رابعة وتوفي في عام ثمانية وعشرين ومئة. وقد اخرج له الجماعة عن انس ابن مالك قال وقت لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم في قص الشارب وتقليم الاظفار وحلق العانة وتنف الابط ان لا نترك اكثر - [00:25:28](#) من اربعين يوما وقال مرة اخرى اربعين ليلة كما ذكرنا سابقا ان هذا الحديث يفيد ان هذه الاشياء يجب آ قصها ويجب آ حلقها وان الشاص مخير الى اربعين. وانه لا يجوز له ان يتجاوز الاربعين كما في هذا الحديث - [00:25:49](#)

وذكرنا سابقا انه ليس هناك صارف يصف هذا الحديث من الكواهيبة من من كراهية التحريم الى كراهية التنزيه والاصل في اه التوقيت انه يفيد الوجوب وانه لا يجوز للشخص ان يتجاوز هذا - [00:26:10](#)

بدليل قال ان لا نترك اكثر من اربعين يوما وهذا الحديث كما تقدم لنا من خلال الكلام على رجاله وكذلك ايضا متنه مستقيم والحديث طبعا اسناد ده حسن من اجل جعفر ابن سليمان. وقد توبع جعفر. قد توبع جعفر. فرواه ابو داوود والترمذي من طريق. فرواه ابو داوود والترمذي من طريق - [00:26:29](#)

صدق ابن موسى الدقيق وصدق ضعيف لكن يشهد اتجاه ابن سليمان الصحيح انه صدق ضعيف لكن ايضا يشهد لحديث جعفر ابن سليمان فالحديث ثابت طبعا هذا في الحكم على آ حديث النسائي ولا الحديث مخرج في صحيح مسلم الحديث مفوج في صحيح مسلم وكذلك ايضا - [00:26:58](#)

رواه ابن ماجة وكذلك ايضا رواه ابو داوود والترمذي الذي في طبعا في الاسناد الذي فيه صدق ناموس الدقيق هو عند ابي داوود والترمذي. وكذلك ايضا رواه الامام احمد فالحديث اخرجه الامام مسلم في صحيحه - [00:27:23](#)

وآ نعم خرج الامام مسلم في صحيحه والحديث طبعا اسناد النسائي لا بأس به نعم والفاتحة اخبرنا قال حدثنا يحيى اخوة سعيد في بيت الله اخبرني نافع عن ابن عمر - [00:27:41](#)

عن النبي صلى الله عليه وسلم قال احد الشوارب واعفوا اللحى نعم قال اخبرنا عبيد الله بن السعيد عبيد الله بن السعيد هو ابن يحيى فليشكو ابو قدامة السوخسي البصري - [00:28:08](#)

وعبدالله بن سعيد ثقة سبت بالطبقة العاشرة وتوفي عام واحد واربعين ومائتين. قال حدثنا يحيى هو ابن سعيد القطان ابو سعيد

البصري التميمي مولاهم ويحيى ابن سعيد امام مشهور وهو امام الجرح - [00:28:27](#)

والتعديل وتخرج عليه كبار الحفاظ كالامام احمد وعلي بن المديني ويحيى بن سعيد وعلي بن المديني ويحيى بن معين وذكرنا سابقا ان منهج يحيى رحمه الله في الجرح والتعديل انه متشدد الى الغاية رحمه الله تعالى - [00:28:48](#)

ويحيى بن سعيد طبعا المشهور وموصوف بالزهد والعبادة والتقوى والورع حتى انه رحمه الله كنز اكور عليه القرآن يغشى عليه على شدة في الجوح لكنه لين القلب ويتأسى كثيرا فكان اذاقوه عليه القرآن آآ يغشى عليه رحمه الله تعالى - [00:29:05](#)

عن عبيد الله عبيد الله هو وبن عمر بن حص بن عاصم بن عمر بن الخطاب القرشي العدوي وعبيد الله آآ ثقة سبت مشهور اخرج له الجماعة وهو من صغار التابعين ومن سادات الناس في عصره وتوفي بعد - [00:29:31](#)

ومئات. قال اخبرني نافع وطبعا كما قلنا ابو عبد الله مولى بن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال احفوا الشوارب واعفوا اللحى. طبعا الكلام على الشعر تقدم سابقا. واما اعفاء اللحية - [00:29:55](#)

فطبعا اللحية اه قد اتفق اهل العلم على انها واجبة انه يجب اعفاؤها ونقل هذا الاتفاق اعلى الناس او نقل هذا اتفاق اثنين من العلماء من العلماء الذين هم يعتبرون من اعلم الناس بالخلاف ومن اعلم الناس باقوال الامة وهما - [00:30:14](#)

ابو محمد ابن حزم رحمه الله تعالى فذكر هذا في كتاب مراتب الاجماع انه قد اتفق على اعفاء اللحية وكذلك ايضا نقله ابو العباس ابن تيمية رحمه الله تعالى والدليل على هذا الاجماع ظاهر وهو الدالة الكثيرة التي جاءت بالامر باعفاء اللحية وبترك - [00:30:34](#)

بالاخذ منها كهذا الحديث وما في معناه من الاحاديث التي تأمر باعفاء اللحية. واللحية هي ما نعم واللحية هي ما نبت على الذقن نعم ما ثبت نعم اللحية هي ما نبت على الخدين والذقن. اللحية ما نبت على آآ الخدين والذقن. هذه هي - [00:31:00](#)

لحية وكذلك طبعا ايضا الانفقة تكون داخله ايضا في اللحية. فالانفق وهي اسفل آآ الشفه السفلى داخله ايضا في اللحية فذكر بعض اهل العلم انها داخله في اللحية. اذا يحرم الاخذ منها - [00:31:26](#)

كذلك ايضا يعني يحكم حلق ما تحت او ما اسفل آآ الشفه السفلى. وكما ذكرت قد نقل الاتفاق على آآ وجوب اعفائها لكن الخلاف في هل يجوز الاخذ منها ام لا؟ هذا هو الخلاف هل يجوز الاخذ منها ام لا؟ فذهب الجمهور الى - [00:31:45](#)

جواز الاخذ منها ذهب الجمهور الى جواز الاخذ منها ومن هؤلاء الذين ذهبوا الى جواز هذا الشيء الامام مالك والامام الشافعي والامام احمد تهوي لجواز الاخذ منها وقبلهم عبد الله بن عمر رضي الله عنهما فثبت عنه في صحيح البخاري وكذلك ايضا في موطأ مالك انه كان رحمه الله ووضع عنه - [00:32:07](#)

كان اذا حج او اعتمر اخذ ما زاد على القبضة اخذ ما زاد على القبضة وكذلك ايضا ثبت عن عن حافظ الامة وهو ابو هريرة رضي الله عنه انه كان يأخذ ايضا ما زاد على القبضة من لحيته. وهذا موجود عند ابن ابي شيب - [00:32:33](#)

في كتابه المصنف وايضا نقل عن بعض التابعين كالشعبي وابن سيرين رحمهم الله فكما ذكرت ان هذا هو قول الجمهور وزهه بعض اهل العلم الى تحريم حلقها الى تحريم حلقها وانه لا يجوز حلق اللحية - [00:32:51](#)

وهذا هو المشهور عندنا هذا هو المشروع اقصد يعني عندنا في هذه البلاد وهو يفتى به عند علماء هذه البلاد ومنهم سماحة الشيخ عبدالعزيز امام الوقت ايضا الشيخ محمد بن عثيمين وغيرهم - [00:33:15](#)

الأخت منه نعم نعم نعم الاخذ منها اه وضخوا انه لا يجوز الاخذ منها مطلقا. وطبعا دليل القول الاول انهم قالوا ان الاحاديث تأمر باعفاء اللحية وان نعم وان الاعفاء هو التوفيق والتكثيف - [00:33:31](#)

فاذا كسوت فاذا كسوت اللحية واصبحت كسيرة فهنا قد طبق ما جاء في هذا الحديث قد طبق ما جاء في هذا الحديث. وانه حتى لو اخذ منها فهنا طبعا يعتبر انه ما خالف هذا الحديث - [00:33:55](#)

لان الحديث يعمر فقط بتوفيرها وبتكسيها وهذا الشرط قد وفرها وقد كسرنا وقالوا ايضا يؤيد هذا انه ثبت عن كبار عن بعض علماء الصحابة كابن عمر وابي هريرة رضي الله عنهما - [00:34:11](#)

واما حجة من منع الاخذ منها فقالوا ان ظواه والاحاديث تفيد تحويم الاخذ منها مطلقا. وقالوا ان حقيقة الاعفاء والتوب قالوا لنا

حقيقة الاعفاء هو التوب وعدم الاخذ منها وقال يؤيد هذا انه - [00:34:29](#)

ان هذا آآ هو الذي عمل به النبي عليه الصلاة والسلام وكبار الصحابة. فكما معروف ان النبي عليه والسلام كانت لحيته كسة وكسيرة كما في حديث جابر المخرج في مسلم ان النبي عليه الصلاة والسلام كان كثير شعر اللحية - [00:34:52](#)

ايضا في حديث خباب بن العوض المخوج في البخاري ان الصحابة كانوا يعوفون آآ قراءة الرسول صلى الله عليه وسلم في الصلاة السرية من اصطواب لحيته فدل هذا على كثرتها وفي حديث علي - [00:35:12](#)

الذي رواه عبدالله بن الامام احمد في زياداته عن المسند انه كان عظيم شعب اللحية. فقالوا هدي النبي صلى الله عليه وسلم يدل على انه انه لا يجوز الاخذ منها ويؤيد - [00:35:28](#)

او يفسر ما امر به وهو اعفاء اللحية وكذلك ايضا استدلوا بان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن اه نهى عن نتف الشيب عن نتف الشيب فقالوا اذا كان الشيب ايضا منهى عن نتفه فكذلك ايضا اذا لا يجوز الاخذ شيء لا يجوز اخذ شيء من اللحية - [00:35:41](#)

ونتف الشيب جاء في حديث عمو بن شعيب بن ابي عن جدة المخرج في السنن عند النسائي وعند ايضا الترمذي وغيرهم وهو حديث سابق بتدعموا ابن شعيب ولقب والله اعلم هو انه لا ينبغي الاخذ منها مطلقا. ان هذا هو الذي تدل عليه ظواهر الاحاديث -

[00:36:07](#)

كما قال بعض اهل العلم ان حقيقة الاعفاء هو التوب. وعدم الاخذ فهذا هو الاقرب في هذه المسألة والله اعلم. ومنه حديث العمر كما ذكرنا سابقا انه المخول في الصحيحين وكذلك ايضا في غيرهما - [00:36:31](#)

واسناد النسائي يعتبر من اصح الاسانيد على وجه الارض لان الجميع هواة من كبار الحفاظ الاسبات المشاهير وطبعا لعل نقف عند هذا الحديث. هذا فيما خرج او فيما نبت على اللحين وعلى - [00:36:53](#)

اي نعم. لكن ما نبت اسفلهما بالحوض والله لعل والله اعلم لعل والله اعلم انه خارج عن هذا انما كان اسفل من اللحين ليس ليس من آآ ليس من حد اللحية. فلعل والله اعلم انه يعني يجوز اخذ هذا لانه كانه خارج عن هذا والله - [00:37:16](#)

الله اعلم والله ما اعرف ان هذا ثابت عن ابي سعيد الخدري ما ادري اذا كان يعني تعرف انه ثابت لا انا يعني اللي اقول انه ثابت عن ابي هريرة وعن عن ابن عمر - [00:37:38](#)

جاء عن ابن عباس لكنه ليس بساذج. جاء عن ابن عباس هذا لكنه لم يثبت عن ابن عباس فما يعرف انه ثابت ان احد من الصحابة الا عن ابن عمر وابو هريرة رضي الله عنهما - [00:37:59](#)

اي نعم يعني اي ما في شيء ما فهمت اي نعم يجب عليه هل يعني ممكن اربعين يوم ماشيين الناس يختلفون ما في شي بالناس شاف تلفون. اي نعم نعم لا هو ما في شك الناس يختلفون يعني الامر مقيد بالطول - [00:38:13](#)

يعني والله لعل حاجة والله اعلم لعل هذا الشيء يعني من حين يطول شاب على شفته هنا يكون يعني ينبغي له ان يأخذ من شاذبه. وهنا يكون مرخص له الى ربيعين يوما ولا يجوز له ان يتعدى هذا - [00:39:16](#)

اما طبعا الشخص اللي ما طال شعره على شفته فهو خارج عن هذا فهو خارج عن هذا الشيء نعم يا ابو لعلك تقع في الاداب الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على اشرف الانبياء والمرسلين نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين قال الميت رحمه الله -

[00:39:38](#)

ولو قال حدثنا ابو جعفر عمير ابن قال حدثني الحارث ابن فضيل عمارة ابن خزيمة ابن ثابت عن عبد الرحمن ابن ابي تراب. قال خرجت مع رسول صلى الله عليه وسلم الخلائق كانت اذا اراد الحاجة ابعد. اخبرنا عن ابن حجر قال اسماعيل عن محمد ابن عمر عن -

[00:40:23](#)

سلمت على المغيرة اللي شعبة ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا ذهب المذهب ابعد قال فذهب لحاجته وهو بعض اسفاره فقال اثنتي في الوضوء فاتيت بوضوءه فتوضأ ومسح على كفيه. قال الشيخ قال الشيخ اسماعيل - [00:40:53](#)

قول جعفر ابن ابي كثير القارئ. نعم بسم الله والحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله. اما بعد فقال ابو عبد الرحمن النسائي رحمه

الله تعالى اخبرنا عمرو بن علي هو الصيفي ابو حفص الفلاس البصري وتقدم لنا في الدوس السابق وكنا هو من كبار الحفاظ -

00:41:13

ومن ائمة النقاد وتوفي في عام تسعة واربعين ومائتين وهو من الطبقة العاشرة. قال حدثنا يحيى بن سعيد هو القطان ابو سعيد البصري. وهو ثقة حافظ الامام من ائمة المسلمين. وتوفي - 00:41:33

في عام ثمانية وتسعين ومئة وهو من الطبقة التاسعة. قال حدثنا ابو جعفر الخطمي هو عمير ابن يزيد هو عمير بن يزيد بن عمير بن حبيب البصري وعمير بن يزيد بن عمير بن حبيب المدني نزيل البصرة المدني - 00:41:53

نزيد البصرة وعمير هذا من الطبقة السادسة. وهو القول راجح ثقة. وقد اتفق الائمة على توثيقه وان كان الحافظ ابن حجر ذهب الى انه صدوق لكن العقب انه ثقة لان الحفاظ ذهبوا الى توثيقه - 00:42:13

ومن هؤلاء يحيى ابن معين وغيرهم. جمهور الحفاظ ذهبوا الى توثيقه كذلك ايضا حديث الذي رواه في التوسل آآ ذهب ايضا الائمة الى تصحيحه. فصحه ايضا آآ ابن خزيمة وابن حبان عفوا - 00:42:33

ابن خزيمة والحاكم ابن خزيمة والحاكم وايضا الضياء المقدسي وشيخ الاسلام ابن تيمية وغيرهم. فتصحيح في حديث ابو جعفر الخاطمي هذا يدل على ان هذا الشخص ثقة. فالراجح في ابي جعفر انه ثقة. وهو من الطبقة السادسة - 00:42:53

قال حدثني الحارس ابن فضيل الحارس بن فضيل هو الانصاري الخطمي. ابو عبد الله حارس بن فضيل متفق على توثيقه الحارس بن فضيل متفق على توثيقه. نص بن معين والنسائي وغيره من الحفاظ - 00:43:13

على توثيقه. وذكر الحافظ ان الحارس هذا من الطبقة السادسة وطبعا هذا فيه نظر ولعل هذا الحارس آآ من التابعين اما من الرابعة واما من الخامسة لان الطبقة السادسة باصطلاح الحافظ ابن حجر انه من طبقة كبار اتباع التابعين او رأى بعض الصحابة لكنه لم يثبت له - 00:43:33

ما من احد من الصحابة وهذا ذكر انه روى عن محمود بن الابد ومحمود من الصحابة من صغارهم وهنا ايضا عن عبد الرحمن بن ابي قراد. وان كان لم يسب له سماع او لم يصوح بالتحديث. لكن يبدو لكن يبدو انه من التابعين - 00:44:03

نعم وعمر بن خزيمة هو الانصاري عمر بن خزيمة الانصاري الاوسي وهو ثقة من الطبقة الثالثة توفي في عام خمسة ومئة. عن عبدالرحمن بن ابي قراد هو الانصاري وهو صحابي نص الائمة على صحبته وذكروا انه - 00:44:23

ليس له الا هذا الحديث الواحد. جزم الحافظ ابن حجر في كتابه التقضيب بان ليس لعبد الرحمن هذا الا حديث واحد وطبعا هذا فيه نظر لانه ذكر انه له احاديث كما ذكر ذلك الحافظ ابن عبدالبو. في كتابه الاستيعاب عندما ترجم له - 00:44:53

فذكر له احاديث وان كان وان كان صدوا في بداية ترجمته ان له حديث له حديث واحد لكن بعد آآ ان ذكر توجمته ذكر وقال له عدة احاديث ولم يذكره ابو محمد ابن حزم رحمه الله في رسالته التي ذكر فيها الصحابة وكل صحابي آآ وكل صحابي - 00:45:13

ولا وما له من الحديث. كل صحابي وعدد الاحاديث التي رواها لابي محمد ابن حزم رحمه الله رسالة في من الصحابة كل صحابي وكم روى من الحديث؟ فطبعا بدأ بابي هريرة لان وقت الصحابة رواية وهكذا اخذ يسوق آآ الصحابة - 00:45:43

بعد روايتهم للحديث حتى ينتهي الاصحاب آآ الوجدان الذين لم يروا الا حديث واحد. فما ذكر عبدالرحمن ابن ابي قواد هذا ابداء. ويبدو انه ليس له رواية في مسند بقي ابن مخلد. فابن حزم رحمه الله اعتمد في - 00:46:03

في هذه المسألة على مسند بقي ابن مخلد. لكن يبدو ان بقي ابن مخلد لم يخرج لعبد عثمان ابن ابي قراد هذا نعم قال خرجت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم الى الخلاء وكان اذا راجل وكان اذا - 00:46:23

الحاجة ابعد ثم قال الحديث طبعا كما تبين لنا من خلال تخريج من خلال الكلام على رجاله ان اسناده صحيح ومثنته ايضا صحيح لانه جاء عن جماعة من الصحابة فالمتن مستقيم وجاء عن جماعة من الصحابة - 00:46:43

فهو اه صحيح اسناد ومتنع وان كان في النفس شيء من اه من ان خزيمة لم يثبت انه صرح بالتحديث بن عبد الرحمن بن ابي قراد ولم ينص احد من ائمة - 00:47:29

آ الحديث فيما اعلم على ان خزيمة او عمارة ابن خزيمة على انه نعم على ان نعم على ان عمر ابن خزيمة او الحارس ابن فضيل انهما سمعا من عبد الرحمن ابن ابي قراد - [00:47:45](#)

لكن وصلني على الائمة يفيد اه يفيد انهما سمعا من عبد الرحمن لانهم ذهبوا الى تصحيح هذا الحديث. ومن هؤلاء طبعاً النسائي وقلنا ان النسائي رحمه الله عندما يروي حديث في كتابه ويسكت عن هذا الحديث فهذا يفيد صحة هذا الحديث عند النسائي رحمه الله وان - [00:48:02](#)

الحديث ليس فيه علة وهذا الحديث ايضا خرجه النسائي في كتابه السنن الكبرى وكذلك ايضا رواه ابن ماجة من اصحاب السنن و اشار ابو عيسى الترمذي الى هذا الحديث في كتابه السنن عندما روى حديث المغيرة ابن شعبة الذي باعد هذا الحديث قال وفي الباب عن عبدالرحمن - [00:48:22](#)

ابي قراد ويقصد بهذا هذا الحديث وكذلك ايضا اخرجه الامام احمد في موضعين من مسنده وكذلك ايضا ابنه عبد الله في زيادات المسند وكذلك ايضا رواه ابو بكر بن ابي شيبة في كتابه المصنف وكذلك ايضا رواه ابن خزيمة - [00:48:47](#)

في كتابه الصحيح وكذلك ايضا رواه ابن الاسير في كتاب اسد الغابة في كتاب اسد الغابة من طريق النسائي وذهب الحافظ ابن حجر الى تحسين هذا الحديث فعندما ترجم لعبدالرحمن - [00:49:12](#)

في كتابه العصابة ذكروا له هذا الحديث ثم قال ان اسناده حسن وكما ذكرت ان ابن خزيمة ذهب الى تصحيحه نعم قال الامام النسائي رحمه الله اخبرنا علي بن حجب هو ابن اياس السعدي علي بن حجب وابن اياس السعدي المروزي - [00:49:32](#)

نجد بغداد ثم مرو وعلي بن حجر ثقة فاضل حافظ. ثقة حافظ فاضل وهو من صغار الطبقة التاسعة وتوفي في عام اربعة واربعين ومائتين وقد قارب المئة قال انباءنا اسماعيل اسماعيل هو ابن جعفر ابن ابي كسير - [00:49:57](#)

الانصاري الزرقي واسماعيل هذا من الطبقة الثامنة وتوفي في عام ثمانين ومئة وهو ثقة سبت. توفي في عام ثمان ومائة وهو ثقة سبت نعم عن محمد بن عمرو محمد بن عمرو هو ابن علقمة ابن وقاص الليثي محمد بن عمرو بن علقم الوقاص الليثي - [00:50:20](#)

ومحمد ابن عمرو فيه اختلاف في حفظه وفي ضبطه فبعضهم ذهب الى تضعيفه او تليينه وبعضهم ذهب الى انه ثقة وبعضهم ذهب الى انه حسن الحديث وسط وهذا هو الراجح من حالي - [00:50:48](#)

محمد بن عمرو هذا وواجه انه حسن الحديث هذا هو الراجح فيه وقد ذكرت سابقا الدالة على هذا القول ومحمد بن عمرو من الطبقة السادسة وتوفي في عام خمسة واربعين او ثمانية واربعين ومئة. والشك من المتكلم - [00:51:06](#)

وروى له اصحاب اه وروى له الجماعة لكن الشيخان لم يحتجا به لكن الشيخان لم يحتجا به وانما وهو له في والمتابعات عن ابي سلمة هو ابن عبد الرحمن ابن عوف - [00:51:27](#)

اه القوي في الزهري المدني وابو سلمة اختلف في اسمه فقليل ان اسمه هو كنيته وقيل ان اسمه اسماعيل او عبدالله. والمشهور ان اسمه كنيته. هذا هو المشهور وابو سلمة من الطبقة الثالثة - [00:51:44](#)

وتوفي في عام اربعة وتسعين وكانت ولادته في عشر العشرين بعد العشرين ولد رحمه الله وابو سلمة ثقة حافظ ومن كبار الفقهاء في عصره وذكر انه احد الفقهاء السبعة ذكر ان واحد الفقهاء السبعة فقهاء المدينة السبعة الاختلاف في تعيينهم. لكن ذكر ان هذا الشاص - [00:52:07](#)

بعضهم ذكر ان هذا الشاص معهم وقد سئل وقد ثبت عنه انه سئل من افقه اهل المدينة فقال الذي بينك وبين الجدار سئل قيل له من افقه اهل المدينة؟ فقال الذي بينك وبين الجدار ويقصد - [00:52:34](#)

ويعني بذلك نفسه نعم عن الموية ابن شعبة هو الثقفي وتوفي المريض عام خمسين ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا ذهب المذهب ابعد قال فذهب لحاجته وهو في بعض اسفاره فقال انتني بوضوء. فاتيته بوضوء فتوضأ ومشى على الخفين - [00:52:52](#)

نعم قال الشيخ اسماعيل هو ابن جعفر. طبعاً آ في سنن كبرى ان هذا الشيخ هو ابن السني راوي السنن وابي السن له آ نسي له تعليقات على اه السنن على سنن النسائي - [00:53:19](#)

وهذا من ضمن التعليقات وان كان يعني هذا يحتاج الى دليل. قد يكون هو المصنف النسائي نعم واما الحديث فنواه بقية اصحاب السنن والمصنف ايضا في كتابه الكبرى وكما ذكرت رواه ابو داود وكذلك ايضا الترمذي - [00:53:39](#)

وابن ماجة والامام احمد وابن خزيمة والبيهقي وابن المنذر والدارمي وغيرهم ونص الترمذي رحمه الله على صحته كذلك ايضا ابن خزيمة لهذا الحديث ايضا اسانيد اخوة طبعا هذا الاسناد الذي عند النسائي اسناد حسن اما المتن فهو صحيح المتن صحيح لانه جاء من طرق اخرى - [00:54:05](#)

وايضا له شواهد وكما ذكرت الحديث الذي سبقه يشهد له. وايضا في الباب عن جابر ابن عبدالله وعن غيرهم وطبعا هذا الحديث اهله اسانيد كثيرة جدا او اصل هذا الحديث عفوا اصل هذا الحديث له اسانيد كثيرة جدا - [00:54:35](#)

واصل هذا الحديث ان الموية كان مع النبي صلى الله عليه وسلم في احدى غزواته فعندما اراد ان يقضي الحاجة ذهب معه المغيرة ابن شعبة فهو فهذا هو اصل هذا الحديث - [00:54:58](#)

وآ نقل عن الحافظ ابي بكر البزار رحمه الله ان لهذا الحديث ستين اسناد وبالفعل له في صحيح البخاري عدة اسانيد وله في مسلم ايضا عدة اسانيد وله في السنن ايضا فهل الحديث له اسانيد كثيرة - [00:55:10](#)

وبهذا اللفظ له كما ذكرت اسناد اخر عند الدارم بيا عند ابن المنذر ان النبي صلى الله عليه وسلم اذا ذهب كان اذا ذهب الى البراز ابعد والاسناد الذي عند الدارمي اسناد صحيح - [00:55:26](#)

نعم هذا ما يتعلق في تخريج الحديثين واما ما يتعلق في فقه الحديث فبوب عليه الامام النسائي رحمه الله باب الابعاد عند ارادة الحاجة كانوا سابقا اي العرب كانوا لا يتخذون الكنف في بيوتهم - [00:55:43](#)

فكان احدهم اذا اراد ان يقضي الحاجة ذهب خارج المدينة وقضى الحاجة هناك وهذا قبل اتخاذ الكنف في بيوتهم وكما في قصة عائشة في قصة الافك انها آا طبعا نعم ذكرت هذا الشيء وقالت كنا - [00:56:02](#)

قبل ان نتخذ الكنف وكانت العرب آا تأنف من اتخاذ الكنف في بيوتها فكان هذا قبل اتخاذ الكنف في البيوت وطبعا حديث عبده هو حديث المغيرة آا نعم حديث عبد الرحمن بن ابي قراد ايضا كان في غزوة كذلك ايضا كان في غزوة. وايضا مثله حديث وابن شعبة لكن حديث جابر ما في انه كان - [00:56:24](#)

في غزوة فاذا كان طبعا الشاص في البول ما في شك انه يعني كما في هذا الحديث يستحب له الابعاد والحكمة من هذا واضحة وهي التستر عن الناس وخشية ان تنكشف عورته وان ترى عورته - [00:56:49](#)

فلذلك كان آا لذلك من السنة اذا اراد الشاص ان يقضي الحاجة اذا لم يكن هناك مكان متخذ او معد لاتخاذ الحاجة انه يسن للشخص للشخص ان يبتعد حتى لا توعوته يكون هذا ابلغ في التستر كذلك ايضا اذا خرج منه ريح مثلا او آا يعني - [00:57:07](#)

احدث صوت او كذا يكون بعيدا عن الناس ويكون مستورا عن الناس ويكون الناس لا يسمعون آا الذي يخرج من هذا الشخص فالحكمة من هذا واضحة وهل هذا ايضا في البول ام ام ان هذا في الغائط فقط - [00:57:30](#)

وطبعا الاحاديث اه بعض الاحاديث مطلقة وهنا في حديث عبدالرحمن كان اذا اراد الخلاء كان نعم نعم كان اذا واد الحاجة ابعد والحاجة تشمل تشمل البوغاز وتشمل ايضا البول وكذلك ايضا في حديث المغيرة انه اذا ذهب المذهب ابعد ويشمل الغائط وكذلك ايضا البول - [00:57:51](#)

لكن في حديث حذيفة بن اليمان العبسي الذي سوف يأتي اننا انه عندما انه بال عند سباطة قوم انه بال عند سباطة قوم ولم يبتعد فذهب بعض العلماء الى التفويض بين الغائط والبول - [00:58:22](#)

وممن ذهب الى هذا امام الائمة ابن خزيمة رحمه الله. وكذلك ايضا تلميذه الحافظ بن حبان. فذهب الى التفريق بين بول وبين الغائط فقالوا في الغائط ان يستحب للشخص ان يبتعد - [00:58:38](#)

بخلاف اه البول فانه يعني لا يشرع له الابتعاد وطبعا الذي دعاهم الى هذا الشيء هو اه حديث حذيفة فيه انه بال عند سباطة قوم لم يبتعد وكذلك ايضا قالوا ان - [00:58:55](#)

ان في الغائط نعم قالوا ان هناك فرق بين الغائط وبين البول. فالغائط يحتاج الى المبالغة اكثر في التشتم وكذلك ايضا قالوا ان في الغائط يعني قد يأخذ منه يعني صوت او ريح كريهة فلذلك يستحب له ان يبتعد - [00:59:14](#)
وذهب الآخرين الى عدم التفريق بينهما وقعوا اللي عنا الاحاديث عامة وايضا كذلك في البول يحتاج الشاخص الى اه التستر فالمعنى الموجود في موجود ايضا في البول. والامه في هذا واسع الامر في هذا واسع ولعل لا قبلنا يعني يستحب للشخص ان يبتعد مطلقا - [00:59:35](#)

لان الحكم من هذا كما تقدم لنا هي يعني واضحة هي المبالغة في التستر وهذا موجود في الغاز وفي البول وان كان الشاخص في الغاط يحتاج الى اكثر الى المبالغ في التشتهي اكثر من البول لكن يعني المعنى في هذا موجود في هذا - [00:59:57](#)
والامر في هذا واسع نعم في ترك ذلك اخبرنا اسحاق ابن ابراهيم قال امام عيسى ابن يونس قال شقيق عن حذيفة قال كنت امشي مع رسول الله صلى الله عليه وسلم انتهى الى سفاطة القوم فبال قائما فتنحيت عنه فدعاني وكنت - [01:00:13](#)
عند حتى على خطيه نعم اي نعم قال الامام النسائي رحمه الله اخبرنا اسحاق ابن ابراهيم وابن مخلد الحنظلي المعسوب اسحاق باباهوية. وتقدم لنا هذا سابقا في الدرس الاول. واسحاق امام من ائمة المسلمين - [01:00:38](#)
ومن كبار الحفاظ وهو من الطبقة العاشرة وتوفي في عام ثمان وثلثين ومائتين وكما ذكرت سابقا ان اصول اسحاق من اصح الاصول لانه تجد دائما قوله موافق للدليل. تجد دائما قوله رحمه الله موافق للدليل فهذا يدل على صحة اصول اسحاق. رحمه الله - [01:01:06](#)

وكبار اهل الحديث تفقهوا على اسحاق كبار اهل الحديث تفقهوا على الامام الشافعي واحمد واسحاق وكما قال شيخ الاسلام ان اسحاق يعدل بالشافعي واحمد وطبعا قصد من هذا انه يعدل بالامام احمد وكذلك ايضا يعدل بالشافعي - [01:01:30](#)
وبالفعل اسحاق امام من عمة المسلمين قال من بان عيسى ابن يونس عيسى ابن يونس وابن ابي اسحاق السبيعي من الطبقة من الطبقة الثامنة وتوفي في عام سبعة وثمانين او عام واحد وتسعين ومئة - [01:01:51](#)
وهو ثقة سبت مأمون وهو ثقة سبت مأمون اخرج له الجماعة قال انبأنا الاعمش. الاعمش هو سليمان ابن محظان الاسدي الكاهلي ابو محمد وهو امام مشهور جدا وتوفي في عام ثمانية واربعين ومئة - [01:02:12](#)
وقد اخذ له الجماعة وذكرنا سابقا ان الاعمش موصوف بالتدليس لكن تدليسه من القسم الذي لا من القسم الاول وزكينا ان هذا هو مقتضى الدليل ومقتضى صنيع ائمة هذه الصناعة صناعة الحديث ولا الالتفات الى - [01:02:36](#)
الى بعض المتأخرين في ذهابهم الى تضعيف حديث اذا لم يصرح بالتحديث لا التفات الى هذا نعم عن شقيق شقيقه ابن سلمة الاسدي ابو سلمة ابوال عفوا شقيق ابن سلمة الاسدي ابو وائل - [01:02:54](#)

الكوفي هو الشقيق ابن سلمة سقة مخضرم وتوفي في خلافة عمر ابن عبد العزيز. وقد اخرج له الجماعة وعمر معروف انه تولى الخلافة في عام تسعة وتسعين وتوفي في عام واحد ومئة - [01:03:13](#)
عن حذيفة ابن اليمان العبسي توفي في عام ستة وثلثين قال كنت امشي مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فانتهى الى سباطة قوم. فبال قائما فتنحيت عنه فدعاني وكنت عند - [01:03:30](#)

عقبه حتى فرغ ثم توشأ ومشى على خفيه طبعا تحدثنا عن الفقه في نعم تحدثنا عن فقه هذه المسألة في الحديث السابق وايضا فيها في هذا الحديث مسائل اخرى وهي البول قائما وهذا سوف يأتيها فيما بعد هذا سوف يأتيها فيما بعد - [01:03:44](#)
وعلى الحديد طبعا اخرج الشيخان وبقيّة اصحاب السنن. الحديث اخرج الشيخان وبقيّة اصحاب السنن وهذا الاسناد اي اسناد النسائي. يعتبر من اصح الاسانيد على وجه الارض رجال كل من الحفاظ السقات المشاهير - [01:04:10](#)

نعم كيف اي نعم لا لا يعني ما اقصد تخصيصهم بهذا لكن هؤلاء من كبارهم من كبار من تفقهوا عليه لا ما في شك لكن يعني اهل الحديث لهم يعني اصول - [01:04:27](#)
يعني اخص من اصول الامام مالك ما في شك الامام مالك رأس في الحديث لكن الشافعي واحمد واسحاق وابو صبو كذلك هؤلاء لهم

أصول وأيضا يلحق بهم البخاري والترمذي وأبو حاتم وأبو جرة وكذلك ابن خزيمة وابن حبان - [01:04:49](#)

وأبو الحسن دعوة قطني هؤلاء لهم أصول تختلف نوعا ما عن أصول الإمام مالك نعم اسحاق إبراهيم قال عندنا اسماعيل عن عبد العزيز ابن صهيب عن انس بن مالك قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا دخل الخلاء قال اللهم اني اعوذ بك من الخبث والخبائث - [01:05:10](#)

نعم قال اخبرنا اسحاق بن ابراهيم اسحاق بن ابراهيم هو الحنظلي. قال انبأنا اسماعيل اسماعيل هذا هو ابن ابراهيم ابن مقسم الاسد مولاهم المعروف بابن عليّة المعروف بابن علي وهو ثقة من احفظ الناس وهو ثقة من احفظ الناس - [01:05:41](#) وهو من الطبقة الثامنة وتوفي في عام ثلاثة وتسعين ومئة. عام ثلاثة وثمانين سنة وقد اخرج له الجماعة عن عبدالعزيز بن والبناني البصري وهو ايضا ثقة من احفظ الناس وقد - [01:06:03](#)

اه قدمه شعبة ابن الحجاج على قتادة. ومعلوم ان قتادة من احفظ الناس ومع ذلك شعبة الحجاج قدم عبد العزيز هذا على قتادة وهو من طبقة رابعة وتوفي في عام ثلاثين ومئة - [01:06:22](#)

عن انس بن مالك الانصاري خادم الرسول صلى الله عليه وسلم ابو حمزة وانس اختلف في وفاته كذا واحد وتسعين وكله اثني عشر وتسعين وكل ثلاثة وتسعين. قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا دخل الخلاء قال اللهم اني اعوذ بك من الخبث - [01:06:43](#) والخبائث اذا دخل الخلاء اذا اراد ان يدخل الى الخلاء كما في رواية عند البخاري من طريق آ من طريق ابن زيد ان نعم لك وكان النبي صلى الله عليه وسلم اذا اراد ان يدخل قال اللهم اني اعوذ بك من الخبث والخبائث. فاذا اراد ان يقل الخلاء قال هذا الدعاء - [01:07:03](#)

ومعنى الخبث والخبائث اي ذكران الشياطين واناثم ايده كان الشياطين واناثم هذا هو المشهور. وذكر ابن الاعرابي رحمه الله ان المقصود بالخبث والخبائث اي الشر من كل شيء. من الكلام - [01:07:29](#)

ومن الطعام ومن الشراب ومن الملل الشعوب الخبيث من كل شيء. وهذا المعنى طبعا يعني قوي من المعنى الاول وهناك احاديث وردت في ماذا يقال عند الدخول الى الخلاء لكن لا نعرف ان هناك حديث صحيح الا هذا الحديث فقط - [01:07:43](#)

نعم هناك حديث جيد ابن عوقم وهو ايضا حديث صحيح لكن لفظ النفس لفظ هذا الحديث وما نعرف ان هناك حديث صح الا هذا الحديث فقط من طريق انس ابن مالك وكذلك ايضا من طريق آ زيد ابن اوقم - [01:08:06](#)

وايضا طبعا عند الخروج انه كان يقول غفرانك وما يأتيها او لا نعم في حديث عائشة الذي رواه ابو داود والترمذي والإمام احمد وابن داود ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا خرج من الخلاء قال غفرانك - [01:08:24](#)

وكذلك ايضا لم يصح حديث في ما يقال عند الخروج من الخلاء الا حديث عائشة فقط ما اصح ولا حديث الا حديث عائشة فقط وهو غفرانك نعم. طبعا هذا الحديث ايضا اخرجه اصحاب الكتب الستة - [01:08:53](#)

حديث اذا اراد الدخول قال بسم الله لكن في بعضها في ضعف ما تعترف لا ابدأ ما تعتقد ابدأ ما تعتصد يا بسم الله. نعم طبعا اه في زيادة من حديث في زيادة في حديث انس - [01:09:13](#)

وهذه زيادة بروح المعمرى انه كان يقول بسم الله اللهم اني اعوذ بك من الخبث والخبائث وهذه الزيادة وان كان ذهب بعض الحفاظ من المتأخرين الى تحسين هذه الزيادة وهو الحفاظ ابن حجر - [01:09:36](#)

عفا زهبا الى انها صحيحة على شرط مسلم لكن الصحيح ان هذه الشاذة ولا شك في شذوذها بل هي شاذة منكرا لانها زيادة وزيادة من شاص يعني ليس بالمتقن المعنوي رحمه الله وان كان من كبار الكفار - [01:09:52](#)

الوصف بانه يروي منكرات او عفا يروي او عنده عنده بعض المنكرات لعل هذه الزيادة من المنكرات التي انكرت عليه تصحيح هذه الزيادة لا يتأتى على أصول اهل الحديث من المتقدمين ابدأ بل تعتبر شاذة من كره بلا تردد ان الحديث له عدة طرق - [01:10:11](#)

وهذه الطرق موجودة في البخاري ومسلم وبقيّة اه كتب السنن وايضا المسانيد وليس فيها ذكر لهذه الزيادة بتاتا فهذه زيادة لا شك في شذوذها بل لعل لقب انها باطلة شاذ المنكر باطلة. نعم - [01:10:35](#)

اثابك الله لو كان في الخارجية طبعاً هذه مسألة وهي هل يذكر الله عز وجل في الخلاء ام لا فهذه المسألة تعرف ان فيها خلاف على قولين فالجمهور ذهبوا الى المنع من ذلك - [01:10:55](#)

وزهب بعض السلف ومنهم ابراهيم النخعي والامام مالك لجواز هذا الشيء ولا قبل والله اعلم هو جواز هذا الشيء لان ما في هناك دليل يمنع من هذا ما في هناك دليل يمنع من هذا خاصة عندما يحتاج الشخص الى هذا الشيء فهنا - [01:11:13](#)

اذا ما ذكروا هذا في بداية الدخول يقول بعد ان يدخل. يقول بعد ان يدخل لعدم المانع من ذلك. وكذلك ايضا ان هذا الشيء يعني يقضى ويحتاج اليه فهو نساها عند الدخول فيقضيه - [01:11:30](#)

يعني او يقولها عندما يدخل اول حاجة في الصحراء على طول. عليكم السلام. اي نعم وعندما يقرب من المكان الذي يريد ان يقصر فيه الحاجة يقول هذا الشيء نعم فهذا الشيء ليس خاصا في - [01:11:46](#)

والله يعني اصحاب من اهل الحديث اه يعني اه يعني ما ما يسكنني ما يشكل وبين كان الخطاب رحمه الله ذهب الى تخطئتهم فاهل اللغة وانتم منهم ذهبوا الى تغطية اهل الحديث لكن حنا على - [01:12:06](#)

يعني على اهل الحديث كلامه واسع في هذا نعم لان في حديث زيد ابن ارقم قال ان هذه الحشوش محتضرة محتضرة. ان هذه الحشوش محتضرة. اي ان الشياطين تحضر هذه الحشوش - [01:12:32](#)

يعني قد يقال بان هذا آا خاص في اماكن قضاء الحاجة. لان اماكن قضاء الحاجة تكون مأوى للشياطين لكن ايضا حتى في الخلوات كما ذكر اهل العلم ان ايضا من اماكن الشياطين الخلوات والاماكن الخالية ايضا تعتبر من اماكن - [01:12:51](#)

فعل هذا يقال في اماكن المعدة وكذلك ايضا في الخلاء نعم استقبال القبلة عند الحد. اخبرنا محمد وسلم في حالك المسكين قراءة عليه ونسمع ونقول له عن ابن قاسم قال - [01:13:11](#)

احدثني مالك عن اسحاق ابن عبد الله ابن ابي طلحة عن رافع ابن اسحاق انه سمع ابا ايوب الانصاري وهو اليسري ان يقول والله ما ادري عن هذه الكرابيس. وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا ذهب احدكم الى الغائط او البول فلا يستقبل القبلة ولا -

[01:13:31](#)

القرفة نعم نعلف الثقة اللي بعده محمد ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تستعملوا القبلة ولا تستبدلوا لطاعة من قول ولكن شرقوا او غيركم يعقوب عن ابي ايوب الانصاري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اتى احدكم غالبا لا يستقبل القبلة ولكن -

[01:13:51](#)

يشرق او يغلق في ذلك في البيوت. اخبرنا قصيدة بن سعيد عن مالك بن يحيى بن سعيد عن محمد بن يحيى لكني حبان عن عمه

الواسع بن حبان عن عبد الله بن عمر قال قد ارتقيت على ظهر بيتنا فوائد رسول الله صلى الله عليه - [01:14:37](#)

عليه وسلم على لبنتين مستقبل بيت المقدس مستقبل بيت المقدس بحاجته اي نعم قال قال النسائي رحمه الله اخبرنا محمد بن

سلمة هو ابن ابي فاطمة المغادي الجملي ابو الحارس المصري وهو ثقة سبت فقيه ووثيقة سبت فقيه - [01:14:57](#)

من الطبقة العاشرة وتوفي في عام ثمانية واربعين بل من الطبقة الحادية عشرة وتوفي في عام ثمانية واربعين ومائتين. والحارس بن

مسكين قلنا طبعاً تقدم لنا الحاضر سابقا وقلنا المسكين هو - [01:15:30](#)

الاموي مولاهم المصري وهو ثقة فقيه مأمون وهو ثقة فقيه مأمون الطبقة العاشرة وتوفي في عام خمسين ومئتين عن ستة وتسعين

سنة عن ابن القاسم ابن القاسم هو عبدالرحمن ابن القاسم - [01:15:45](#)

خالد ابن جنادة العتقي المصري وهو ثقة فقيه وهو ثقة فقيه من الطبقة العاشرة توفي في عام واحد وتسعين ومئة والقاسم كان من

خاصة اصحاب الامام مالك حتى ان المالكية يعولون عليه كما قال شيخ الاسلام ابن تيمية رحمه الله كما هو معروف عند المالكية -

[01:16:12](#)

فيقولون على هوايات ابن القاسم يعولون على هوايات ابن القاسم عن الامام مالك وان كان له غرائب وان كان له بعض الغرائب كما

نقل عن الامام مالك انه كان لا يرفع يديه كما نفع الامام مالك انه كان لا يضع يديه على صدره - [01:16:39](#)

والمعروف او المنقول عن الامام مالك انه كان يضع يديه على صدره فادوا هذا من غرائب ابن القاسم عن الامام مالك مع ان المشهور عندهم عند المتأخرين منهم وبسال اليمين - [01:16:57](#)

لكن المعروف عن الامام مالك وكذلك ايضا الذي في كتابه الموطأ انه ان السنة وضع اليمين على الصدر نعم قال حدثني مالك طبعاً مالك هو الامام مالك ابن انس ابن ابي عامر الاصبحي ابو عبد الله المدني وهو امام مشهور - [01:17:14](#)

والامام مالك من الطبقة السابعة وتوفي في عام تسعة وسبعين ومئة وقد اخرج له الجماعة وهو رأس في التثبت وفي الاتقان رحمه الله تعالى والامام مالك يمتاز ببعض الميزات التي تتعلق بالصناعة الحديثية - [01:17:35](#)

وهو انه رحمه الله في الغالب عليه انه لا يول عن ثقة. في الغالب عليه انه لا يول عن ثقة حتى ان الحفاظ يستدلون على توثيق الشاص برواية الامام مالك عنه - [01:17:53](#)

وهذا مشهور عندهم وطبعاً ذكر ان هناك من روى عنهم الامام مالك وكانوا ضعفاء وليسوا بسقات فكما هو معروف ان الشخص قد يخفى عليه حال بعض الناس وما في احد الا وقد روى عن بعض الضعفاء - [01:18:08](#)

فالامام مالك ذكر انه روى عن عبد الكريم ابن ابي المخالط وهو لا يحتج به ضعيف شديد الضعف وكذلك ايضا هو عن عاصم بن عبيد الله والجمهور على تضعيفه. وايضا ذكر انه روى عن عطاء الخرساني - [01:18:26](#)

وان كان الراجح في عطاء انه جيد الحديث هذا هو واضح لكن الامام النسائي او نعم عفوا البخاري قال ما روى الامام مالك عن شاص ضعف من عطاء او قريب من هذه الكلمة - [01:18:41](#)

فيمتاز بهذا كذلك ايضا يمتاز بانه يعني في الاحاديث التي يرويها في الغالب تكون صحيحة عنده والحفاظ ايضا يستدلون على صحة الحديث برواية الامام مالك الحديث في كتابه الموطأ - [01:18:55](#)

ففي حديث ابو قتادة الانصاري الذي فيه انه ان النبي عليه الصلاة والسلام قال عن الهرة انها من الطوافين عليكم والطوافات اه ابو عبد الله الحاكم استدل على صحة هذا الحديث برواية الامام مالك لهذا الحديث في كتابه الموطأ - [01:19:14](#)

وكذلك ايضا يمتاز بانه يقصد الاسانيد فالامام مالك رحمه الله معروف بانه يقصد الاسانيد اي يغسل الاسانيد ويعضل الاسانيد فهو معروف في هذا وهذا يتعلق بعدل الحديث فاذا وقع اختلاف بينه وبين غيره - [01:19:32](#)

وكان هذا الشاص طبعاً من طبقته في الحفاظ والاتقان او قريب منه قد يقدم هذا الشاص عليه لان الامام مالك معروف بانه يقصد الاسانيد بخلاف نعم فذلك يرجح غيره عليه اذا كان طبعاً مع في نفسه - [01:19:52](#)

طبقة نعم عن اسحاق بن عبدالله بن ابي طلحة الانصاري واسحاق بن عبد الله من الطبقة الرابعة وهو ثقة حجة توفي في عام اثنين وثلاثين ومئة وقيل غير ذلك وقد اخرج له الجماعة عن رافع بن اسحاق المدني - [01:20:08](#)

قيل انه مولى لامرأة تسمى الشفاء او قريب من هذه التسمية وقيل ايضا انه مولدي ابي ايوب الانصاري وقيل غير ذلك وهو متفق على توثيقه من الطبقة الثالثة سمع ابا ايوب الانصاري - [01:20:29](#)

هو خالد بن زيد الانصاري النجاري توفي في عام خمسين وقيل غير ذلك. وهو بمصر يقول والله ما ادري كيف اصنع بهذه الكوايس او او بالمسناة التحتانية بالكوايس وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا ذهب احدكم الى الغائط او البول فلا يستقبل القبلة ولا يستدبرها - [01:20:47](#)

هذه المسألة وقع آآ فيها الاختلاف بين علماء الامة وقيل فيه اقوال كثيرة وحتى ان بعضهم اوصله الى ثمانية اقوال واشهر هذه الاقوال قولين القول الاول انه لا يجوز مطلقاً استقبال القبلة ولا استدبارها - [01:21:17](#)

والقول الثاني انه يفرق بين البنيان وبين الصحراء وطبعاً المذهب الاول آآ ذهب اليه الامام احمد في رواية وهو المشهور في مذهب الامام احمد واختاره الشيخ تقي الدين بن تيمية - [01:21:36](#)

وكذلك ايضا تلميذه شمس الدين ابن القيم والقول الثاني هو التفريق بين بين الصحوة وبين البنيان فيجوز في البنيان دون الصحراء وذهب الى هذا القول الامام مالك وكذلك ايضا الامام الشافعي - [01:21:52](#)

وكذلك الخطابي ومن التابعين الشعبي ورجح هذا الحافظ ابن حجر وهناك قول بالتفويق بين الاستدبار وبين الاستقبال فاجاز الامام احمد في رواية عنه استدبار القبلة دون استقبالها وقال هذا ايضا ابو يوسف القاضي من الحنفية - [01:22:12](#)

وهناك قول ايضا بعكس هذا وهناك قول بتخصيص او ان هذا خاص لاهل المدينة فقط يعني اما غير اهل المدينة فيجوز لهم الاستقبال والاستدبار وهذا القول قال به ابو عوانة من اهل الحديث - [01:22:37](#)

كما بوب بذلك في كتابه آ في كتابه المستخرج او في مسنده المسمى بمسند ابي عوانة وهناك ايضا قول بان آ القبليتين ممنوع استقبال استقباله او استدبارها والمقصود بالقبلة الاخرى هي بيت المقدس - [01:22:54](#)

ويحكى هذا القول ويحكى هذا القول عن اه بعض التابعين عن ابراهيم النخعي عن ابراهيم النخعي وعن غيره من التابعين وهناك قول ينسب لعائشة رضي الله عنها والى عورة بن الزبير انه يجوز الاستقبال والاستدبار وقالوا ان ايضا قال بهذا داوود ابن علي - [01:23:16](#)

الظاهر من اهل الحديث من اهل الحديث والظاهر وكما ذكرت يعني اشعر هاي الاقوال القول الاول وهو انه لا يجوز مطلقا الاستقبال والاستدبار والقول الثاني ايضا انه فوق بين البنين والصحراء والراجح طبعاً هو القول الثاني - [01:23:39](#)

وكما قال الخطابي عندما نقول بالقول الثاني تجتمع لنا الدالة ونقول بجميع الدالة ونعمل ونعمل جميع الدالة لانه جاء احاديث فيها جواز الاستقبال او الاستدبار وهاي الاحاديث وقعت او هذه وقعت في البنين - [01:23:59](#)

فسوف يأتي في حديث ابن عمر رضي الله عنه المخول في الكتب الستة ايضا انه رأى النبي صلى الله عليه وسلم يستقبل بيت المقدس القبلة للكعبة وكان هذا في المدينة - [01:24:19](#)

وايضا روى ابو داوود والترمذي وابن الجاود في الملتقى والبخاري من حديث جابر ابن عبد الله نعم من طريق باب من صانع المجاهد عن جابر بن عبد الله ان النبي صلى الله عليه وسلم استقبل نعم انه رأى النبي عليه الصلاة والسلام قبل ان يقبض بعام - [01:24:36](#)

آ مستقبل للقبلة وهو يبول مستقبل القبلة وهو يبول دل هذا على انه يجوز استقبال او استتباب القبلة اذا كان بينك وبين القبلة حاجز واحد يجابر في بعض الروايات ان هذا ايضا وقع في المدينة. وايضا حديث عمر ما في شك انه في المدينة لانه تقع على بيت حفصة فوجد النبي عليه يقضي الحاجة - [01:24:57](#)

فلا بد ان نعمل هذه الاحاديث ولا بد ان نقول بالجميع اذا قلنا بالقول الاول تركنا حديث ابن عمر وحديث جابر واذا اه واذا قلنا بمثلا انه يجوز الاستدبار والاستدبار وتركنا جميع الاحاديث - [01:25:27](#)

واذا قلنا بحديث ابن عمر فقط وهو جواز الاستدبار دون الاستقبال تركنا حديث جابر وهكذا فجميع هذه الاقوال اذا قلنا بها اذا قلنا باحد هذه الاقوال نكون قد خالفنا بعض الاحاديث التي وردت في هذه المسألة بخلاف القول الثاني فاذا - [01:25:47](#)

قلنا به جمعنا بين الاحاديث وذكرنا سابقا قلنا هذا الذي يجب على كل مسلم ان يعمل جميع الاحاديث ومشهور في القواعد الفقهية ان اعمال الدالة اولى من اهمالها وذكرنا سابقا ان هذا النهج هو الذي ينتهجه شيخ الاسلام ابن تيمية دائما رحمه الله يحاول ان يجمع بين الدالة وان يعمل جميع الدالة - [01:26:05](#)

حتى انه قد يقول باقوال فيها غرابة من اجل اعمال جميع الدالة. فمثلا في مثالا في الوتر قال هو يجب على من قام في الليل قال يجب على من قام في الليل لكي يصلي قال يجب عليه ان يوتر - [01:26:32](#)

ويعني هذا منه اعمال لجميع الدالة على حسب ما يرى طبعاً هو على حسب ما يرى هو وهناك ايضا له اقوال يعني قريبة من هذا فدائماً هو يحاول ان يعمل جميع الدالة وهذا هو مقتضى النظر - [01:26:50](#)

يجب ان تعمل جميع الدالة وان يعمل بجميع الدالة مهما امكن. وذكرنا سابقا ان اهل العلم عدة طرق في آ في مثل هذه الاشياء عندما يكون هناك آ اختلاف ظاهري بين النصوص لهم عدة طرق فذكرنا ان بعضهم يذهب الى - [01:27:06](#)

وهذا ضعيف وبعضهم يذهب الى النسخ وايضا هذا ضعيف وبعضهم يعني آ بعضهم آ يقول انه نرى ماذا عمل؟ ماذا عمل كبار الصحابة ابو بكر وعمر وذكر هذا الدارمي رحمه الله - [01:27:24](#)

صاحبه غد على الجهمية قال ننظر عندما يقع اختلاف ننظر ماذا عمل ابو بكر وعمر وذكر ابو داوود قال عندما يقع اختلاف بين رواه والاحاديث نرى ماذا عمل الصحابة؟ فنعمل بعملهم - [01:27:46](#)

طبعاً وكما ذكرت هو الراجح هو اعمال جميع الادلة هذا هو المنهج الصحيح وما في شك انه ينظر الى عمل الصحابة فاذا وجدنا الصحابة قد عملوا بشيء ما في شك انه يدل على صحة هذا الشيء - [01:28:04](#)

وحديث جابو ابن عبد الله بعضهم حاول ان آآ بعض بعض اهل العلم ذهب الى تضعيفه فقال في اذان ابن صالح وباء من ابن صالح ضعفه ابن عبد البر وجهله ابو محمد ابن حزم. وطبعاً هذا يعني - [01:28:19](#)

هذا اه ليس بصحيح وهو تضعيف بابا صالح ليس بصحيح. والصحيح هو هو توثيق ابان ابن صالح والجمهور كبار الحفاظ وابن المدينة وغيرهم ذهبوا الى توثيق ابان بن صالح وراجع انه ثقة. والعلة الاخوة التي - [01:28:39](#)

في هذا الحديث ان مجاهد لم يسمع من جاذب وهذا ايضا ليس بصحيح فثبت في صحيح البخاري ان مجاهد سمع من جابر بن عبدالله. ثبت هذا في صحيح البخاري فالصحيح ان هذا الاسناد حسن وانه يحتج به - [01:28:57](#)

وطبعاً بعضهم ذهب الى تضعيف او غاوي عن عبال بن صالح وهو محمد ابن اسحاق. وايضاً هذا ليس بصحيح بل ابن اسحاق حسن الحديث على القول الراجح فالراجح هو ثبوت هذا الحديث وذهب اكثر الحفاظ الى تثبيت هذا الحديث وانه ثابت ومن هؤلاء الامام البخاري - [01:29:15](#)

فذهب الى ان هذا الحديث حسن وكذلك ايضا حسنه البزار كذلك ايضا اه قواه الدار قطني بان قال ان رجاله سقات وابن السكن ذهب الى تصحيحه العلاقة بين هذا الحديث لا بأس به وانه صالح للاحتجاج - [01:29:35](#)

نعم ويدل على هذا ايضا ما رواه ابو داوود عن ابن عمر وموقوف عليه انه اه جعل بعيره بينه وبين القبلة جعل بعيره بينه وبين القبلة ثم بال اليه ثم عندما آآ قيل له الم ينه عن هذا يا ابا عبد الرحمن؟ قال انما - [01:29:56](#)

نهي عن هذا اذا كنت في آآ الخلاء واما اذا كان بينك وبين القبلة اه شاطر فهذا لا ينهي عنه نعم نعم لكن قلت انا في بعض الروايات بعض الروايات - [01:30:22](#)

بعض الروايات مذكور انه يعني كان او يستفاد منه ان هذا وقع في البنيان لئلاؤه في كنيس والكنيف يكون في البنيان في بعض الموبايلات نعم القول الأول لا يجوز تكبير القبلة مطلقاً - [01:30:47](#)

في البنيان وفي الصحوة كيف ينجبون عن حديث ابي ايوب تقصد حديث ابن عمر يعني يكون حديث من عمر يعني اما يقولون ما ادري عنهم لكن بعضهم حمل حديث ابن عمر على - [01:31:11](#)

بحال ان هذا خاص بالنبي عليه الصلاة والسلام او ان هذا فعل مخالف للقول وتعرف ان القول مقدم على الفعل. لان الفعل يقولون يقتضي او يحتمل. يحتمل عدة احتمالات يحتمل ان هذا خاص يحتمل ان هذا لحاجة فاعلة - [01:31:32](#)

سبب من الاسباب فالفعل يحتمل عدة اهتمامات بخلاف القول وايضاً يقولون ان يعني ما في فرق بين البنيان وبين الصحواء. يقول لان ايضا في الصحواء هناك حواجز تمنع بينك وبين القبلة - [01:31:49](#)

فهناك جبال وهناك ايضا مرتفعات تمنع بينك وبين القبلة طبعاً هو يعني هذا فيه نظر لان كما ذكرت اذا قلنا بحديث اذا قلنا بالقول الاول تركنا حديث ابن عمر وحديث ايضا جابر ابن عبد الله - [01:32:06](#)

نعم قال النسائي رحمه الله اخونا محمد ابن منصور محمد المنصور هو الخزاعي المعروف بالجواز وهو ثقة بالاتفاق من الطبقة العاشرة وتوفي في عام مئتين وخمسين ومئتين. قال حدثنا سفيان هو ابن عيينة ابن ابي عمران - [01:32:21](#)

هلالى ابو محمد ابو محمد المكي الكوفي الاصل اه المكي واتقدم لنا سابقا ان سفيان من كبار الائمة وانه من الطبقة او من كبار الطبقة الثامنة وتوفي في عام توفي في عام ثمانية وتسعين ومئة - [01:32:41](#)

عن الزهو وهو محمد مسلم ابن شهاب بن عبيدالله بن عبدالله الزهري وهو امام مشهور ومن سادات التابعين في عصره وتوفي في عام اربعة وعشرين وقيل عام خمسة وقيل عام ثلاثة وعشرين ومئة - [01:33:06](#)

عن عطاء ابن يزيد عطاء ابن يزيد هو الليثي عطاء ابن يزيد الليثي المدني من الطبقة الثالثة توفي في عام سبعة ومئة توفي في عام
سبعة ومئة. عن ابي ايوب هو كما ذكرت خالد بن زيد الانصاري النجاوي ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تستقبل - 01:33:22